

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

ويتأه على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ،

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة على قطعة الأرض الكائنة بالمركز الفرعى رقم (٣) بالمرحلة الثالثة بالمجاورة ٣٠ بمدينة ١٥ مايو - محافظة حلوان والمخصصة من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة - جهاز مدينة ١٥ مايو لإقامة تلك الكنيسة بموجب قرار التخصيص رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٩ ، طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠١٠ م) .

حسننى مبارك